

في رمضان آخر والجواب ان النذر بالاعتكاف بذر الصوم
لانه شرطه لكنه يستقط بعارض شرف الوقت فاذا زال
عاد الشرط الى الكمال فلم يجز في رمضان اخر من اسلم
في الجزء الناقص لا يقضى في مثل ذلك ولا في واجب
سوى قضاء رمضان الاول لانه خلف عنه ذكره ابن نجيم

• بحث الاداء انواع •

والاداء انواع احدها كامل وهو ما يؤدي بكل اوصافه
وثانيها ناقص وهو ما يؤدي ببعضها والثالثها ما هو شبيه
بالقضاء كالصلاة المكتوبة بجاعة مثال للكمال والصلاة
منفردة مثال للقاصر لعدم المرغوب فيه وهو الجماعة
وفعل اللاحق مثال للشبيه بالقضاء واللاحق من ادرك
اول الصلاة وفاته الباقي بعد ركعتين تأخر خلف الامام ولم
يتببه الا بعد فراغ الامام فهو مؤد ببقاء الوقت اذ يشبه
القضاء لفوات ما التزمه مع الامام حتى لا يتغير فرضه
بنية الإقامة لو كان مسافر ومنها اي من انواع الاداء في
حقوق العباد رديعين المنصوب وهو اداء كمال ورده
اي المنصوب اذا كان عبدا مشغولا بالجناية بعد اخذه فارغا

وهو

وهو اداء قاصر وامهارة بعد غيره اي جعله مهرا لامرأة
وتسليمه لها بعد الشراء وهو اداء شبيه بالقضاء حتى
تجبر المرأة على القبول والزواج على تسليمه اذا طالبت به
ولهذا ينفذ تصرفاته كاعتاقه ونحوه دون اعتاقها
قبل التسليم • بحث القضاء انواع • والقضاء
انواع ايضا مثل معقول وهو ان تعقل فيه المماثلة
ومثل غير معقول اي لا يدركه وما هو قضاء في معنى الاداء
امثلة ذلك على الترتيب كالصوم قضاء للصوم القايث
والفدية له اي للصوم اذا تعقل للمماثلة بين ما وقضاء
تكبيرات العيد في الركوع مدرك الامام فيه ما دام
راكع الشبه الركوع للقيام حقيقة لاستواء النصف
الاسفل وحكما لان مدرك الامام في الركوع مدرك
لتلك الركعة وجوب الفدية وهو نصف صاع لكل
فرض في الصلاة والاعتكاف للاختياط جواب سؤال
مقدر وهو ان الفدية في الصوم ثبتت بنص غير
مفصول لابلقياس فكيف عد يتموها الى الصلاة قلنا
يحتمل ان يكون ثبوت فدية الصوم معلولا بالجزء والصلاة